



الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان



ديوان المظالم

The Independent Commission for Human Rights

التقرير الشهري حول

الانتهاكات الواقعة على حقوق الإنسان والحريات

في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية

تشرين ثاني 2009

يبين هذا التقرير أبرز الانتهاكات التي رصدتها الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان "ديوان المظالم" خلال شهر تشرين ثاني للعام الجاري 2009، والتي وقعت في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية. وقد خلصت الهيئة من مجمل ما رصدته من انتهاكات خلال شهر تشرين ثاني إلى النتائج التالية:

1. وقوع عدد من حالات الوفاة لأسباب متفرقة بسبب الشجارات العائلية، والقتل الخطأ.
2. وقوع حالة وفاة على خلفية ما يسمى بشرف العائلية في قطاع غزة.
3. وقوع حالات وفاة نتيجة الإهمال وعدم اتخاذ احتياطات السلامة العامة في الضفة الغربية.
4. استمرار تعذيب الموقوفين في قطاع غزة والضفة الغربية، وفقاً لادعاءات وشكاوى الموقوفين المقدمة للهيئة.
5. استمرار وتزايد حالات احتجاز الأشخاص دون مراعاة لأحكام القانون الأساسي. وقانون الإجراءات الجزائية، فقد طالبت تلك الحالات أشخاصاً في قطاع غزة والضفة الغربية.
6. استمرار إشكالية عدم تزويد الحكومة المقالة في قطاع غزة بدفاتر جوازات السفر من قبل وزارة الداخلية في رام الله.
7. استمرار ظاهرة عدم تنفيذ أحكام المحاكم في الضفة الغربية.
8. استمرار حالات الوفاة نتيجة حوادث الأنفاق في قطاع غزة.

فيما يلي تفاصيل تلك الانتهاكات:

أولاً: انتهاكات الحق في الحياة والسلامة الشخصية

رصدت الهيئة 12 حالة وفاة خلال شهر تشرين ثاني في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، منها 8 حالات في قطاع غزة و 4 حالات في الضفة الغربية. توزعت حالات الوفاة على النحو التالي: حالتا وفاة

أُنشئت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بموجب مرسوم رئاسي رقم (59) عام 1993، والمادة (31) من القانون الأساسي المعدل الفلسطيني لعام 2003

المقر الرئيسي - مكتب الوسط - رام الله : هاتف: 2986958 / 2960241 / 2987536 972 2 ، ص.ب. 2264 ، فاكس: 2987211 972 2

مكتب الشمال : هاتف: 2335668 972 9 ، فاكس: 97292366408

مكتب الجنوب : هاتف: 2750549 972 2 ، فاكس: 0097222295443 / 0097222211120 ، فاكس: 00972222746885

مكتب غزة : هاتف: 0097282824438 ، فاكس: 0097282845019

وقعتا نتيجة شجارات أو خلافات عائلية (واحدة في الضفة وواحدة في قطاع غزة)، وحالتا وفاة نتيجة الإهمال وعدم اتخاذ إجراءات السلامة العامة، وقعت في الضفة الغربية، وثلاث حالات وفاة في ظروف غامضة وقعت حالة منها في الضفة الغربية وحالتان في قطاع غزة. وحالة وفاة واحدة على خلفية ما يسمى شرف العائلة وقعت في قطاع غزة. إضافة إلى ذلك هناك (4) حالات وفاة نتيجة حوادث الأنفاق.

وفيما يلي توضيح لحالات الوفاة خلال شهر تشرين ثاني

1. حالات الوفاة على خلفية الشجارات أو الخلافات العائلية والقتل الخطأ

وقعت خلال شهر تشرين ثاني حالتا وفاة على خلفية الشجارات العائلية والثأر، وقعت إحداها في الضفة الغربية والثانية في قطاع غزة، على النحو التالي:

- بتاريخ 2009/11/29 توفي المواطن نزار سليم أبو حمود 41 عاماً، من سكان بيت ساحور، جراء طعنه بسكين في صدره، وذلك على خلفية شجار عمل، نقل على أثرها إلى مستشفى بيت جالا في حالة صحية حرجة، وتوفي بعد ذلك متأثراً بإصابته البليغة، ووفقاً لمعلومات الهيئة وعلى أثر الحادث، حضرت النيابة العامة والشرطة وتم استجواب الجاني الذي سلم نفسه وتمت سماع أقواله وتمديد حبسه على ذمة القضية حسب الأصول القانونية.

- بتاريخ 2009/11/21 توفي المواطن أشرف نهاد الصيفي 27 عاماً، من مدينة غزة، جراء إصابته بعبارة ناري في الظهر أثناء تواجدته بالقرب من مكان وقع فيه شجار عائلي بين أفراد من عائلة دغمش، تم خلاله استخدام الأسلحة النارية، وحسب معلومات الهيئة فإن الشرطة قد فتحت تحقيقاً في الحادث.

2. حالات الوفاة في ظروف غامضة

خلال الشهر الحالي تم تسجيل 3 حالات وفاة في ظروف غامضة، وقعت اثنتان منها في قطاع غزة وحالة في الضفة الغربية، وقد كانت تلك الحالات على النحو التالي:

- بتاريخ 2009/11/24 توفيت المواطنة عائدة وجيه محمد الكيلاني 33 عاماً من بلدة السواحة الشرقية في ظروف غامضة، حيث وجدت المواطنة متوفاة في منزلها، وقد تم نقل الجثة إلى مستشفى بيت جالا الحكومي وتم تشريح الجثة، إلا أن التقرير الطبي النهائي لم يصدر حتى الآن، ووفقاً لمعلومات الهيئة لا زال التحقيق جارٍ في الحادث وترجح الجهات الرسمية وجود شبه جنائية.

- بتاريخ 2009/11/16، عثر على جثة المواطنة كريستان سلامة بربخ 73 عاماً، في منزلها الكائن في مدينة بني سهيلا - خانينونس، وهي في حالة تعفن، وحسب معلومات الهيئة فإن الشرطة حضرت إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

- بتاريخ 2009/11/29 عُثر على جثة الطفل أحمد موسى فرج الله 11 عاماً، من مدينة النصيرات ملقاة في أحد البيارات بجوار منزله، وعليها آثار تعذيب، وحسب معلومات الهيئة فإن الشرطة حضرت إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

3. حالات الوفاة على خلفية جريمة ما يُسمى "بشرف العائلة"

وثقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير حالة الوفاة التالية والتي وقعت على خلفية ما يسمى بشرف العائلة في قطاع غزة، وتتلخص تلك الحادثة فيما يلي:

بتاريخ 2009/11/17 توفيت المواطنة (ر. غ. س) 26 عاماً من مخيم الشاطئ بغزة، نتيجة الخنق، وحسب معلومات الهيئة فإن جثة المذكورة وصلت إلى مستشفى الشفاء بغزة، وقد فتحت الشرطة تحقيقاً في الحادث، وأوقفت عدداً من المشتبه بهم من أفراد العائلة على خلفية ارتكاب الجريمة بدافع الإدعاء بشرف العائلة.

4. الوفاة نتيجة الإهمال وعدم اتخاذ احتياطات السلامة العامة

وقع خلال الفترة التي يغطيها التقرير حادث نتج عنه حالتا وفاة بسبب الإهمال وعدم اتخاذ احتياطات السلامة العامة، وقد وقع الحادث في الضفة الغربية ويتلخص في التالي:

بتاريخ 2009/11/15 توفيت كل من المواطنة آمنة إبراهيم السعيد 21 عاماً، وطفاتها الرضيعة وتدعى (حنين) في منطقة الخان الأحمر الواقعة ما بين مدينتي القدس وأريحا، وذلك جراء حريق اندلع في منزل العائلة ناتج عن اشتعال النار في الأغصية بسبب وجود مدفأة (كاز) قديمة.

5. الحكم بالإعدام

خلال الفترة التي يغطيها التقرير وثقت الهيئة صدور حكم الإعدام التالي في قطاع غزة، فبتاريخ 2009/11/3 أصدرت المحكمة العسكرية العليا في مدينة غزة، بصفتها الاستئنافية، حكماً بالإعدام بحق المواطن المدني (م. إ. س) 37 عاماً من مدينة رفح، بعد أن وجهت له تهمة التخابر والتعامل مع جهات معادية، والقتل قصداً بالاشتراك، واللافت للنظر في هذه القضية، اعتماد المحكمة العسكرية من حيث إجراءات التقاضي، على قانون القضاء العسكري رقم 4 لسنة 2008 الصادر في حالة الانقسام، عن المجلس التشريعي الفلسطيني في قطاع غزة، ومن حيث مقدار العقوبة تم تطبيق قانون العقوبات الثوري الفلسطيني للعام 1979.

6. حالات الوفاة في الأنفاق

وتقت الهيئة وقوع 4 حالات وفاة لمواطنين نتيجة حوادث الأنفاق على الحدود المصرية الفلسطينية، وقد تراوحت تلك الحوادث بين انهيار أنفاق واختناق المواطنين بداخلها، وبين سقوط المواطنين في تلك الأنفاق، أو احتراق مواطنين أثناء اشتعال النيران فيها أو تماس كهربائي.

7. الإصابة نتيجة سوء وفوضى استخدام السلاح وانفجار أجسام مشبوهة

وتقت الهيئة خلال الفترة التي يغطيها التقرير حالات الإصابة التالية نتيجة سوء استخدام السلاح:

- بتاريخ 20/11/2009 أصيب المواطنان **هناة اجميعان أبو جاموس 26 عاماً**، والطفل **محمود ياسر أبو جاموس 7 أعوام** من مدينة الدير، بجراح في أنحاء مختلفة من الجسم نتيجة شظايا انفجار عبوة ناسفة، وحسب معلومات الهيئة فقد أصيبا خلال شجار عائلي تم فيه استخدام العبوات الناسفة محلية الصنع، وتم نقلهما إلى مستشفى شهداء الأقصى في مدينة دير البلح، وفتحت الشرطة تحقيقاً بالحادثة، وأوقفت مشتبته بهم من أفراد العائلة.

- بتاريخ 15/11/2009 أصيب المواطنان **محمود رجب المغاري 42 عاماً**، وأميمة **عبد اللطيف المغاري 40 عاماً** من مدينة النصيرات، بجراح في أنحاء متفرقة من الجسم، وحسب معلومات الهيئة فإن المذكورين أصيبا نتيجة سقوط قذيفة محلية الصنع على منزلهما، وتم نقلهما إلى مستشفى شهداء الأقصى في مدينة دير البلح، وقد حضرت الشرطة إلى المكان وفتحت تحقيقاً في ملابسات الحادث.

7. التعذيب أثناء التوقيف - المعاملة القاسية والمهينة

تتظر الهيئة بخطورة بالغة إلى استمرار قيام الأجهزة الأمنية، بانتهاك حق الموقوفين والمحتجزين بسلامتهم البدنية، وتعتبر الهيئة كل أشكال سوء المعاملة والتعذيب التي تمارسها الأجهزة الأمنية في قطاع غزة والضفة الغربية، أعمالاً محظورة يجب تحريمها ومعاقبة مرتكبيها باعتبارها أعمالاً مجرمة، فقد استمرت الهيئة خلال شهر تشرين ثاني والأشهر التي سبقتة في تلقي شكاوى يدعي مقدموها تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة من قبل الأجهزة الأمنية، سواء العاملة في الضفة الغربية أو التابعة للسلطة القائمة في قطاع غزة. ويشار في هذا الصدد إلى انخفاض عدد الشكاوى المتعلقة بهذا الانتهاك بشكل ملحوظ في الضفة الغربية، ووفقاً لمعلومات الهيئة فقد صدرت تعليمات واضحة ومشددة بعدم اللجوء للتعذيب وسوء المعاملة بحق الأشخاص الموقوفين لدى الأجهزة الأمنية المختلفة العاملة في الضفة الغربية، وهذا ما لمس مندوبو الهيئة أثناء زيارتهم لمراكز التوقيف والاحتجاز المختلفة.

ورغم ذلك فقد استمر تقديم المواطنين لشكاوى يدعون فيها تعرضهم للتعذيب، ففي الضفة الغربية تلقت الهيئة خلال شهر تشرين ثاني 6 شكاوى من مواطنين يدعون تعرضهم للتعذيب، في الوقت الذي كانت فيه خلال شهر تشرين أول الماضي 12 شكاوى، وقد توزعت الشكاوى الست المشار إليها على النحو التالي:

- شكويان ضد جهاز الشرطة.

- شكاويان ضد جهاز الأمن الوقائي.
- شكوى واحدة ضد جهاز المخابرات العامة.
- شكوى واحدة ضد جهاز الأمن الوطني.
-

وفي قطاع غزة تلقت الهيئة خلال ذات الشهر 22 شكوى ادعى المواطنون فيها تعرضهم للتعذيب أو سوء المعاملة، أثناء الاحتجاز لدى جهازي الأمن الداخلي والشرطة التابعين لوزارة الداخلية في الحكومة المقالة. في الوقت الذي كانت فيه خلال شهر تشرين أول الماضي 18 شكوى.

ثانياً: انتهاك الحق في إجراءات قانونية عادلة، ويشمل هذا الحق الاعتقال التعسفي - الاعتقال على خلفية سياسية.

لا زالت الهيئة تنظر بخطورة بالغة لاستمرار حالات الاعتقال التعسفي والاعتقال دون إتباع الإجراءات القانونية في عملية التوقيف، ما شكل نوعاً من حجز الحرية الشخصية دون مسوغ قانوني، فقد تم إسقاط أحد أبرز حقوق المواطنين المحتجزين في ضرورة عرضهم على قاضيهم الطبيعي (القضاء العادي)، ما شكل مخالفة جسيمة للقانون الأساسي الفلسطيني، وقانون الإجراءات الجزائية، نظراً لاستمرار الأجهزة الأمنية بالتوقيف على ذمة القضاء العسكري.

وقد استمرت تلك الاعتقالات في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة بوتيرة متفاوتة، وقد تلقت الهيئة العديد من الشكاوى من مواطنين تم اعتقالهم وحجز حريتهم بشكل تعسفي.

وفي هذا الصدد تلقت الهيئة خلال شهر تشرين ثاني في الضفة الغربية 196 شكوى من بينها 129 شكوى ضد الأجهزة الأمنية تركزت 84 منها حول عدم صحة إجراءات التوقيف، كون توقيف المشتكين كان إما لأسباب سياسية أو توقيفاً تعسفياً.

أما في قطاع غزة فقد تلقت الهيئة خلال شهر تشرين ثاني 52 شكوى من بينها 39 شكوى ضد الأجهزة الأمنية التابعة لوزارة الداخلية في الحكومة المقالة، يدعي المواطنون في جميعها عدم صحة إجراءات التوقيف.

تجدد الإشارة إلى أن الهيئة قد تمكنت خلال شهر تشرين ثاني من زيارة أماكن التوقيف والاحتجاز التابعة للأمن الداخلي بعد توقف دام قرابة الـ 11 شهراً.

ثالثاً: الاعتداءات على الحريات الإعلامية وحرية التجمع السلمي

وتلقت الهيئة خلال شهر تشرين ثاني حالات الاعتداء التالية على الحريات الإعلامية والتجمع السلمي:

1. بتاريخ 2009/11/9 قام المكتب الإعلامي الحكومي بغزة بمنع عقد مؤتمر نظمه الاتحاد الدولي للصحافيين في مطعم الروتس في مدينة غزة، الذي يعقد عبر نظام الدائرة التلفزيونية المغلقة بين مدينتي

غزة ورام الله لمدة يومين، وذلك بإدعاء عدم الحصول على تصريح، وعدم التنسيق مع المكتب الحكومي نفسه.

2. بتاريخ 2009/11/9 قام أفراد من جهاز الأمن الداخلي بإبلاغ عدد من أصحاب المطابع في مدينة غزة بعدم القيام بطباعة أي من المواد الإعلامية لحركة فتح في ذكرى رحيل الرئيس ياسر عرفات، ويجب الحصول على إذن بذلك من وزارة الداخلية.

3. بتاريخ 2009/11/10 قام أفراد من جهازي الأمن الداخلي والشرطة باقتحام مقر وكالة رامتان للأنباء في مدينة غزة، ومنع هيئة العمل الوطني في قطاع غزة من عقد مؤتمر صحفي، بإدعاء عدم الحصول على ترخيص، كما صادر أفراد الأمن شرطة التسجيل الخاصة بالوكالة، وقناة القدس الفضائية، وأمروا أعضاء هيئة العمل الوطني بمغادرة مقر وكالة رامتان. وحسب معلومات الهيئة فإن المؤتمر الصحفي المنوي عقده كان بهدف الإعلان عن إلغاء المهرجان الذي كان من المقرر إقامته في مركز رشاد الشوا الثقافي في مدينة غزة، في ذكرى رحيل الرئيس عرفات.

4. بتاريخ 2009/11/10 قام أفراد من جهاز الأمن الداخلي في محافظة رفح بمصادرة بطاقة الهوية والكاميرا الخاصة بالمواطن الصحفي حاتم سعدي عمر من مدينة رفح، والذي يعمل مصوراً في شبكة معاً الإعلامية في المنطقة الجنوبية، وحسب معلومات الهيئة فإن المذكور تم إيقافه من قبل أفراد جهاز الأمن أثناء تواجده مع عدد من الصحفيين أمام بوابة معبر رفح الحدودي لتغطية أحداث دخول قافلة "أميال من الابتسامات" إلى القطاع، وطلب منه الحضور للمقابلة في اليوم التالي إلى مقر الجهاز برفح، حيث تم التحقيق معه حول عمله الصحفي، وعلاقته برام الله، قبل أن يتم إخلاء سبيله بعد وقت قصير.

رابعاً: الاعتداء على المؤسسات العامة والأملاك العامة والخاصة

خلال الشهر الحالي تم تسجيل الحالات التالية من الاعتداء على المؤسسات العامة والممتلكات الخاصة وكانت على النحو التالي:

1. بتاريخ 2009/11/1 وقع انفجار (عبوة ناسفة محلية الصنع) أمام مدخل مقهى (العندليب) الواقع وسط مدينة غزة، تعود ملكيته للمواطن محمد سالم ظاهر، ونجم عن الانفجار أضراراً مادية كبيرة في المقهى، وحسب معلومات الهيئة فلإن الشرطة حضرت إلى المكان وفتحت تحقيقاً في الحادث.

2. بتاريخ 2009/11/14 وفي ساعات الليل المتأخرة وقع شجار ما بين المئات من أبناء بلدي أبو ديس والسواحة الشرقية في المنطقة المحيطة بالحرم الرئيسي لجامعة القدس الواقعة في بلدة أبو ديس، حيث دمر المتشاجرون بالزجاجات الحارقة والزجاجات الفارغة والحجارة زجاج الواجهة الأمامية لمبنى سعيد خوري لتكنولوجيا المعلومات، ودمروا بوابة متحف الرياضيات، وهدموا الشيك الموجود حول مبنى الحرم الجامعي من الجهة الغربية، كما تم تدمير زجاج الكشافات في الشارع الرئيسي المحاذي لمبنى الجامعة، ووفقاً

لمعلومات الهيئة فقد حضر أفراد من الأجهزة الأمنية الفلسطينية وفتحوا تحقيقاً في الحادث لمعرفة أسباب الاعتداء وملاحقة المعتدين وتقديمهم للعدالة.

3. بتاريخ 2009/11/15 تعرض مقر مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان الواقع وسط مدينة غزة، للاعتداء من قبل مجهولين، وتم سرقة صندوقي أجهزة حاسوب، وحسب معلومات الهيئة وحسب بيان مؤسسة الضمير فإن السرقة كانت غير عادية، وأن الهدف منها سرقة المعلومات التي تقوم المؤسسة بتخزينها في إطار عملها، وتم إبلاغ الشرطة حيث فتحت تحقيقاً بالحادث.

4. بتاريخ 2009/11/20 تعرضت جمعية ملتقى النجد التتموي الواقعة بحي النصر في مدينة غزة، للاعتداء من قبل مجهولين، وتمت سرقة أربعة أجهزة حاسوب، ومواد أخرى، وحسب معلومات الهيئة فإن الجمعية قامت بإبلاغ الشرطة، والتي قامت بدورها بفتح تحقيق في الحادث للوصول إلى الفاعلين.

رابعاً: التأخير والمماطلة في تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية

يعتبر عدم تنفيذ قرارات المحاكم الفلسطينية مهما كانت درجتها، مخالفة صريحة لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني وتحديداً المادة 106 منه، فقد نصت تلك المادة على أن "الأحكام القضائية واجبة التنفيذ والامتناع عن تنفيذها على أي نحو جريمة يعاقب عليها بالحبس، والعزل من الوظيفة...".

استمر خلال هذا الشهر عدم تنفيذ القرارات الصادرة عن محكمة بداية نابلس، والتي تقضي بالإفراج عن مواطنين متهمين بقضايا تتعلق وفقاً لقرارات المحاكم المشار إليها بالانتماء لمليشيات مسلحة، ورغم دفع الكفالات المحدد، غير أن الأجهزة الأمنية لا تزال مصرة على عدم الإفراج عنهم.

كما برز خلال الفترة التي يغطيها التقرير، تنفيذ الأجهزة الأمنية لقرارات صادرة عن محكمة العدل العليا، وإعادة توقيف المفرج عنهم بتهم جديدة قبل إخراجهم من مكان توقيفه، وقد برزت تلك الحالات في محافظة نابلس لدى جهاز الأمن الوقائي.

وفي مجال محكمة العدل العليا والقرارات الصادرة عنها، فقد وثقت الهيئة عدد من الشكاوى حول صدور قرارات من محكمة العدل العليا، ولم تقم السلطة التنفيذية بشقيها الأمني والمدني بتنفيذ تلك القرارات حتى لحظة إعداد هذا التقرير ومن تلك القرارات:

1. بتاريخ 2009/6/24 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية، القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة الجمعية الإسلامية لرعاية الأيتام في بلدة يطا بمحافظة الخليل، بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة المنتخبة، وذلك لعدم تسبب قرار وزارة الداخلية ومخالفته للمادة 37 من قانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001.

2. بتاريخ 2009/4/22 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية، يفيد بإعادة قيود المواطن نور الدين صالح حماد الذي تم ترقين قيوده وإنهاء خدماته من جهاز الشرطة بتاريخ 2007/11/1، وحتى تاريخ إعداد هذا التقرير لم يتم تنفيذ القرار المشار إليه.

3. بتاريخ 2009/7/8 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزارة الداخلية القاضي بتعيين لجنة تحضيرية مؤقتة لإدارة جمعية بيت أمر لرعاية الأيتام في بلدة بيت أمر بمحافظة الخليل بدلاً من الهيئة الإدارية السابقة والمنتخبة، وذلك لعدم تسبب وزير الداخلية ومخالفته لقانون الجمعيات الخيرية لسنة 2001.
4. بتاريخ 2009/9/27 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإلغاء قرار وزير الحكم المحلي القاضي بتعيين لجنة تسيير أعمال لبلدية بيت أمر بدلاً من المجلس البلدي المنتخب لمخالفته نص المادة 61 من قانون انتخابات الهيئات المحلية رقم 10 لسنة 2005 والتي نصت على أن يتم إجراء انتخابات جديدة خلال مدة أقصاها شهر من تاريخ شغور المجلس.
5. بتاريخ 2009/10/18 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عن المواطن **وليد موسى حامد حسين** المعتقل لدى جهاز الأمن الوقائي في رام الله منذ تاريخ 2009/7/11، ورغم ذلك لم يتم تنفيذ القرار حتى لحظة إعداد هذا التقرير.
6. بتاريخ 2009/10/26 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بالإفراج عن المواطن **نائل غالب مصباح دويك 25 عاماً** والموقوف لدى مركز توقيف جهاز المخابرات العامة في مدينة الخليل من قبل هيئة القضاء العسكري منذ تاريخ 2008/10/11، وذلك لمخالفة قرار التوقيف لقانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 وبالتحديد المادة 34 منه، والتي نصت على أنه يجب عرض المتهمين على النيابة العامة خلال مدة أقصاها أربع وعشرون ساعة، هذا ولم ينفذ القرار حتى الآن.
7. بتاريخ 2009/7/6 صدر قرار عن محكمة العدل العليا الفلسطينية يقضي بإعادة المواطن **محمد عبد القادر إبراهيم كرجة** إلى مركز عمله في جهاز الشرطة، وإلغاء قرار ترقيين قيده وإلغاء كافة الآثار المترتبة على القرار المطعون فيه لمخالفته أحكام المادة 19 فقرة 4 من قانون الخدمة في قوى الأمن للعام 2005، إلا أن القرار لم ينفذ حتى لحظة صدور التقرير.
8. بتاريخ 2009/10/14 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عن المواطن **جودة محمود دغرة** المعتقل لدى جهاز الاستخبارات العسكرية في رام الله، وحتى لحظة صدور هذا التقرير لم ينفذ القرار.
9. بتاريخ 2009/11/22 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عن المواطن **محمود حسن مصطفى أسعد** من مدينة قلقيلية والموقوف لدى جهاز الاستخبارات العسكرية في المدينة منذ تاريخ 2009/5/28، ولكن حتى لحظة إعداد هذا التقرير لم يتم الإفراج عنه ولم ينفذ القرار.
10. بتاريخ 2009/10/26 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عن المواطن **بشير محمود محمد داوود** من مدينة قلقيلية والموقوف لدى جهاز الاستخبارات العسكرية في المدينة منذ تاريخ 2009/7/6، ولكن حتى لحظة إعداد هذا التقرير لم يتم الإفراج عنه ولم ينفذ القرار.

11. بتاريخ 2009/11/22 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عن المواطن وائل جمال عبد النبي شماسنة من مدينة قلقيلية والموقوف لدى جهاز الاستخبارات العسكرية في المدينة منذ تاريخ 2009/6/20، ولكن حتى لحظة إعداد هذا التقرير لم يتم الإفراج عنه ولم ينفذ القرار.
12. بتاريخ 2009/11/22 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عن المواطن بهجت فتحي يوسف يامين من مدينة قلقيلية والموقوف لدى جهاز الاستخبارات العسكرية في المدينة منذ تاريخ 2009/4/8، ولكن حتى لحظة إعداد هذا التقرير لم يتم الإفراج عنه ولم ينفذ القرار.
13. بتاريخ 2009/11/10 صدر قرار عن محكمة العدل العليا بالإفراج عن المواطن بسام إبراهيم ياسين داوود من مدينة قلقيلية والموقوف لدى جهاز الاستخبارات العسكرية في المدينة منذ تاريخ 2009/5/27، ولكن حتى لحظة إعداد هذا التقرير لم يتم الإفراج عنه ولم ينفذ القرار.

خامساً: انتهاك الحق في التنقل والسفر

- لا تزال معاناة المواطنين في قطاع غزة قائمة بسبب استمرار قضية نفاذ الدفاتر الخاصة بجوازات السفر في محافظات غزة منذ تشرين ثاني 2008 وحتى نهاية شهر تشرين ثاني الحالي. وحسب معلومات الهيئة التي حصلت عليها من قبل المسؤولين في وزارة الداخلية في الحكومة المقالة، فإن وزارة الداخلية في الضفة الغربية لا تقوم بإرسال دفاتر الجوازات لمواطني قطاع غزة، ما يتسبب في حرمانهم من حقهم في السفر والتنقل، بالإضافة إلى الحاجة الملحة للحالات الخاصة، منها الحالات المرضية التي يتقرر علاجها بالخارج، والطلبة الجامعيون الذين يدرسون خارج البلاد، إضافة إلى حاجة الآلاف ممن انتهت صلاحية جوازاتهم وحاجتها للتجديد.
- بتاريخ 2009/11/25 صدر قرار عن وزارة الداخلية بغزة القاضي بإلزام أبناء الأجهزة الأمنية السابقة والموظفين المستكفين، بالحصول على عدم ممانعة للسفر عبر معبر رفح البري وعبر بيت حانون "إيرز" كإجراء مسبق في مكتب التنسيق الخاص بذلك، تعتبر الهيئة أن هذا الإجراء مخالف لأحكام القانون الأساسي الفلسطيني، وانتهاك لحق المواطن في حرية التنقل على قدم المساواة ودون أي تمييز.

سابعاً: الفصل من الوظيفة العمومية (المعلمين والمعلمات المفصولين الذين تم تعيينهم في عهد حكومة حماس في العام 2006)

لا زالت وزارة التربية والتعليم العالي تصدر قرارات بالفصل أو بتوقيف إجراءات التعيين بحق العاملين في جهاز التربية والتعليم العالي، فقد تلقت الهيئة خلال شهر تشرين ثاني 20 شكوى ضد الوزارة بهذا الصدد، ليرتفع عدد تلك الشكاوى إلى ما يزيد على 345 شكوى، خلال هذا الشهر والشهور السابقة، يدعي المشتكون في تلك الشكاوى أنه تم فصلهم بقرار من وزيرة التربية والتعليم العالي، بدعوى عدم موافقة أو عدم توصية من جهات غير مخولة قانوناً بتلك المهمة، تعتبر الهيئة أن هذا الإجراء مخالف لقانون الخدمة

المدنية والقانون الأساسي الفلسطيني، وانتهاك لحق المواطن في تولي الوظائف العامة في الدولة على قدم المساواة ودون أي تمييز.

انتهى